

المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

## 93027 \_ موجبات الغسل

## السؤال

ما هي الأشياء التي توجب الغسل ؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" موجبات الغسل ستة أشياء, إذا حصل واحد منها; وجب على المسلم الاغتسال:

أحدها: خروج المني من مخرجه من الذكر أو الأنثى, ولا يخلو: إما أن يخرج في حال اليقظة, أو حال النوم, فإن خرج في حال اليقظة; اشترط وجود اللذة بخروجه, فإن خرج بدون لذة; لم يوجب الغسل; كالذي يخرج بسبب مرض, وإن خرج في حال النوم, وهو ما يسمى بالاحتلام, وجب الغسل مطلقا; لفقد إدراكه, فقد لا يشعر باللذة; فالنائم إذا استيقظ ووجد أثر المني; وجب عليه الغسل, وإن احتلم, ولم يخرج منه مني, ولم يجد له أثرا; لم يجب عليه الغسل.

الثاني من موجبات الغسل: إيلاج الذكر في الفرج, ولو لم يحصل إنزال; للحديث الذي رواه مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا قعد بين شعبها الأربع, ثم مس الختان الختان; فقد وجب الغسل) فيجب الغسل على الواطئ والموطوءة بالإيلاج, ولو لم يحصل إنزال; لهذا الحديث, ولإجماع أهل العلم على ذلك.

الثالث من موجبات الغسل عند طائفة من العلماء: إسلام الكافر, فإذا أسلم الكافر; وجب عليه الغسل; لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بعض الذين أسلموا أن يغتسلوا, ويرى كثير من أهل العلم أن اغتسال الكافر إذا أسلم مستحب, وليس بواجب ; لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر به كل من أسلم, فيحمل الأمر به على الاستحباب; جمعا بين الأدلة

الرابع من موجبات الغسل : الموت , فيجب تغسيل الميت ; غير الشهيد في المعركة ; فإنه لا يغسل.

الخامس والسادس من موجبات الغسل: الحيض والنفاس; لقوله صلى الله عليه وسلم: (وإذا ذهبت حيضتك; فاغتسلي



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

وصلي ) وقوله تعالى : (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ) يعني : الحيض ، يتطهرن بالاغتسال بعد انتهاء الحيض " انتهى من "الملخص الفقهي" للشيخ صالح الفوزان حفظه الله .

والله أعلم .